اضطربت فيه الروايات أكله من البيت أم بعضه
والاضطراب من اسباب ضعف الحديث عند عدم
امكان الجمع وليس هذا من الاضطراب في شيء
كما بينته في كتاب الحج بل ما اجتمعت عليه
الروايات من ان فيه ست اذرع عليها التعويل
دون ما خالفها وعدم صحة الطواف فيما زاد
عن ذلك لا لكونه من البيت بل للاتباع لطوافه
صلى الله عليه وسلم من خارجه ففي رواية في
الصحيحين الحجر من البيت فهذه معارضة لما بعدها وورد
في الصحيح ستة اذرع من الحجر من البيت
رواه مسلم وروي ستة اذرع او نحوها واو
للتشكيك في تعيين القدر من الراوي والنحو
بمعنى القرب وروي خمسة اذرع وروي قريبا
من سبعة اذرع قال ابن الصلاح واذا اضطربت الروايات
ولا مرجح لرواية على اخرى من زيادة حفظ او
رواتها او وفرة اتقانهم يقين الاخذ باكثرها
ليسقط الفرض عند الخروج عنه بيقين لانه لم
يلابس شيأ منه قلت لا يحتاج في اعتبار خروج
الطائف عن جملة الحجر لذلك بل يكفي ما اشرنا اليه
اولا مما قاله المحب قلت ولو سلم ان بعض الحجر
ليس من البيت لمعارضة لرواية انه من البيت
برواية ستة او سبعة منه فما زاد على ما اتفقت
عليه الروايات مشكوك في كونه من الحجر لاحتمال

انه من

انه من وهم الراوي ومع ذلك لا يلزم منه انه لا
يجب على الطائف الطواف خارج جميعه لان المعتمد
في باب الحج على التعبد وهو لا فتدا بفعل النبي
صلى الله عليه وسلم وان لم تظهر حكمة لقوله
صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم فيجب
الطواف بجميعه وخروج الطائف عن جميعه
حتى يحيط الطائف من الركن العراقي ويبدأ
عد عن سمت جدار الحجر فانه خارج عن سمت
الجدار على سمت الشاذروان وكذا في الجدار
الغربي سواء كان الحجر كله من البيت ام لا
بل بعضه والله اعلم فرع في صفة الحجر
اليه المتنسك انما هو زيادة فائدة او انه ربما
يسقط فيعرف قدره فيرجع لذلك ذكر ابو الوليد
الازرقي في كتاب تاريخ مكة وهو اقدم تواريخها
المتداولة في الايدي الحجر ووصفه وصفا واضحا
فقال هو تفسير للوصف الواضح ما الذي بين
الركن الشامي ويقال له العراقي والغربي
ويقال لهما الشاميان والغربيان وارضه
مفروشة برخام من عهد المنصور العباسي
وهو مسقف بالشاذروان سمي الذي تحت
ازار الكعبة من وراء اي تلقاءها وعرضه من
جدار الكعبة من وراء الدكة الصغيرة الملاصقة
للجدار الذي تحت الميزاب الى جدار الحجر سبع

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)